

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٣٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
 وعلى القرار الوزارى الصادر في ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ومنها فرع توثيق إيتاي البارود ؛
 وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٤/٦/٢٠٢٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد إيتاي البارود) - مركز إيتاي البارود - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بدمياط - ويكون مقره مكتب بريد إيتاي البارود الكائن شارع الجمهورية بجوار مجلس المدينة - محافظة البحيرة ، ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشانه لفرع توثيق إيتاي البارود .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل
المستشار / عمر مروان